

## 60412 - المقصود بدخول الوقت وبدايته في أوقات الصلوات

### السؤال

أنا فتاة ينزل مني إفرازات دائماً ، كنت أصلّي وأقرأ القرآن حتى تأتي صلاة الفرض التالية ، ثم قرأت فتوى تقول إنه تستطيع المرأة أن تقرأ القرآن وتصلّي النوافل ولكن يكون هذا من بداية الوقت حتى دخول الوقت ، نحن نعرف أن دخول الوقت يكون عندما يؤذن الأذان لكن متى يكون بداية الوقت هل قبل الأذان بربع ساعة أم أقل ؟ .

### الإجابة المفصلة

أولاً :

نزول الإفرازات بشكل مستمر، يعطي حكم الحدث الدائم، فهو كالاستحاضة وسلس البول والريح، وعلى من تصيبها هذه الإفرازات أن تتوضأ لوقت كل صلاة، ثم تصلي ما شاءت من النوافل، ولها أن تمس المصحف بوضوئها هذا، إلى أن يدخل وقت الصلاة التالية.

أما قراءة القرآن من غير مس للمصحف، فلا يشترط لها الوضوء، فللمحدث حدثاً أصغر أن يقرأ القرآن عن ظهر غيب، أو أن يقرأه من المصحف بحائل، كالقفاز ونحوه. ويراجع حكم الإفرازات في السؤال رقم (50404).

ثانياً :

قولنا : بداية الوقت ، لا يختلف عن قولنا : دخول الوقت ، والمراد به : الوقت الذي يؤذن فيه للصلاة ، حسب تقويم كل بلد .

وقد حدد الشارع بداية وقت كل صلاة ونهايتها ، وتجدين هذا مفصلاً في السؤال رقم (9940) .

إذا كان وقت العصر مثلاً في الساعة الثالثة بعد الظهر ، فإن صاحبة الإفرازات ، إذا توضأت وصلت الظهر ، لها أن تمس المصحف ، وتطوف بالكتيبة ، وتصلي ما شاءت من النوافل إلى الساعة الثالثة حين يؤذن المؤذن لصلاة العصر ، بشرط ألا ينتقض وضوؤها في تلك الفترة بناقض غير الإفرازات ، كخروج البول ، وغير ذلك من النواقض المعروفة ؛ لأنها إنما عفي لها عن الإفرازات فقط ، لاستمرارها ، ومشقة التحرز منها .

والله أعلم .